

من وزير الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار

2020/09/10

إلى

1524

الموضوع: طلب توضيحات حول الأداء على التكوين المهني والمساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء
المرجع: مكتوباكم الواردان علينا بتاريخ 20 جويلية 2020 و 31 أوت 2020

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أن شركتكم تنشط بمنطقة التنمية الجهوية بجبل الوسط منذ سنة 2013 وتنتفع بالامتيازات الجبائية طبقا للتشريع الجاري به العمل وطلبتم مدمكم بتوضيحات حول مدى خضوع شركتكم للأداء على التكوين المهني وللمساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام الفصل 29 مكرر من القانون عدد 145 لسنة 1988 المؤرخ في 31 ديسمبر 1988 المتعلق بقانون المالية لسنة 1989 والفصل 1 من القانون عدد 54 لسنة 1977 المؤرخ في 3 أوت 1977 كما تم تنقيحهما على التوالي بالفصلين 7 و 8 من القانون عدد 8 لسنة 2017 المؤرخ في 14 فيفري 2017 المتعلق بمراجعة منظومة الامتيازات الجبائية، لا تخضع للأداء على التكوين المهني وللمساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء دون تحديد في الزمن المؤسسات المنتفعة بامتيازات التنمية الجهوية طبقا للتشريع الجاري به العمل وذلك ابتداء من غرة أفريل 2017.

بالتالي، وبالنسبة إلى الحالة الخاصة وباعتبار أن نشاط شركتكم المتمثل في صناعة وسائل التعليب و اللف الورقية لا يندرج ضمن قائمة الأنشطة المستثناة من الانتفاع بالامتيازات الجبائية بعنوان التنمية الجهوية و أن الشركة منتسبة بمنطقة جبل الوسط من معتمدية بئر مشاركة من ولاية زغوان المصنفة كمنطقة تنمية جهوية بمقتضى الأمر الحكومي عدد 389 لسنة 2017 المؤرخ في 9 مارس 2017 المتعلق بالحوافز المالية لفائدة الاستثمارات المنجزة في إطار قانون الاستثمار، فإنكم تنتفعون بالإعفاء من الأداء على التكوين المهني ومن المساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء وذلك بداية من شهر أفريل 2017.

من جهة أخرى، وبالنسبة إلى المبالغ المدفوعة دون موجب بعنوان الأداء على التكوين المهني والمساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء فإنه يمكنكم المطالبة باسترجاعها طبقاً لأحكام الفصل 28 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية عن طريق إيداع مطلب كتابي معمل في الغرض لدى المركز الجهوي لمراقبة الأداءات الراجعين له بالنظر.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الإقتصاد والمالية
ودعم الاستثمار وتفويض منه

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
الإهداء: سهام بوغدي، ممثلة